

منشورات مخبر البحوث والدراسات في حضارة المغرب الإسلامي
جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري

شهادات ودراسات مهداة إلى الرَّكْنُ عَبْرُ الْعَزِيزِ فِي الْأَيْ

الجزء الأول

إعداد وتنسيق:

د. حسين بوبيدي

د. محمد نصير

إشراف: أ.د. بوابة مجاني

عنوان الكتاب: **شهادات ودراسات مهددة إلى
الدكتور عبد العزيز فيالي**

إعداد وتنسيق: د. حسين بوبيدي د. محمد نصیر

إشراف: أ.د بوبة مجاني

الحجم: 23.5 × 15.5

عدد الصفحات: 896

© منشورات 2022

ISBN: 978 - 9947 - 0 - 0000-0

الإيداع القانوني: أبريل، 2022

جميع الحقوق محفوظة

تم الطبع بمطابع:

دار الهودى

للتطباعة والنشر والتوزيع

المنطقة الصناعية ص ب 193 عين مليلة - الجزائر
الهاتف: 032. 50. 63. 59 / 032. 50. 63. 60
الفاكس: 032. 50. 63. 61
النقال: 07. 70. 89. 83. 71 / 07. 70. 89. 83. 72

 darelhouda@yahoo.fr

 www.darelhouda.com

 facebook.com/darelhoudalg

 twitter.com/darelhoudalg

تجليات الخطاب الديني في تاريخ الغرب الإسلامي.

تنازع الصدارة وتوليفة المرجعية

الأستاذ: خضر بولطيف

جامعة المسيلة

يصرّ فريق من الباحثين العرب ممن تجمعهم هموم نضالية مشتركة، في تناولهم ل تاريخ التجربة الدينية الإسلامية، على استحضار رصيد تاريخ التجربة الدينية في الغرب المسيحي، بدعوى تشابه الإرث الإنساني، كتيبة للقيم بهوایتهم المفضلة في المقايسة والإسقاط.

ففي تقديرهم أن الإسلام "لم يشَدَّ عن سائر الأديان والمعتقدات من حيث خضوع الرسالة التي انبني عليها مقتضيات التنظيم والمؤسسة"⁽¹⁾، وما كان من قدر الدين الإسلامي، وعلى غرار سائر الأديان، أن يتخد شكل مؤسسة، فقد استدعا ذلك ظهور طبقة من رجال الدين، اضطاعت بـ"وظيفة كنسية"⁽²⁾ من حيث احتكارها لتفسير الدين، وشغلها دور الوسيط بين الله -المشرع على الحقيقة- والجمهور المكلّف بتطبيق أحكام الله.

-
- .118 2008 : : : :
(: : :
: : : :
120-83 2006 : : 1
- : : :
: : : :
1 : : 1
- (1) : الإسلام بين الرسالة والتاريخ 2 : :
(: إسلام الفقهاء)
- (2) : الإفتاء بين سياج المذهب وإكراهات التاريخ - دراسة في فتاوى ابن رشد الجرد -
: 253 2014 : :
.

لكن، وبصرف النظر عن كون "الإسلام -جوهريا- غير قابل للمأسسة"⁽¹⁾، بحكم أن العلاقة فيه بين الخالق والمخلوق علاقة مباشرة، لا تحتاج إلى واسطة من شخص أو مؤسسة، فإننا لو فرضنا جدلاً قيام مؤسسة دينية في الإسلام - وقيام مؤسسة لا يستتبع بالضرورة وجود تنظيم ظاهر ورسمي للمهام والمراقبيات-، فإن مثل هذه المؤسسة الدينية في الإسلام، لا يمكن أن تضارع بحال المؤسسة الدينية في المسيحية، إذ لم تقف -يوماً- عائقاً أمام "وجود نخب وسلطات دينية موازية ومستقلة"⁽²⁾.

ولعل في مقدمة الأسباب التي حالت دون تبلور مؤسسة دينية في الإسلام، هو ما كان يساور العلماء من توجّس من هيمنة الأمراء على مقاليد المجامع الرسمية، وتوجيهها بما يخدم سياساتهم، لا بما يخدم مصالح الأمة، فضلاً عن وعيهم بخطورة حصر الاجتهداد ضمن هيئة خاصة، تحتكر فهم النص الديني، في حين أن الاجتهداد مبذول لكل متحقق بشرطه⁽³⁾.

وهو ملحوظ لم ينْد عن انتباه أحد المفكرين المعاصرين لما قرر بدهة أنه "لم يكن هناك في التاريخ الإسلامي، في أي فترة من فتراته، مؤسسة خاصة بالدين متميزة من الدولة، فلم يكن الفقهاء يشكلون مؤسسة، بل كانوا أفراداً يجتهدون في الدين، ويفتون فيما يعرض عليهم من النوازل أو تفرزه تطورات المجتمع من مشاكل"⁽⁴⁾.

65	2005	72	2007	الحادي عشر	لـ: ليطمئن قلبي	-(1)
				" :	" :	-(2)
		138	2007 /17	التاسع ()	" :	
				الاجتهداد بين حفائق التاريخ ومتطلبات الواقع	ـ: الـ	-(3)
				ـ: الدين والدولة وتطبيق الشريعة	ـ: الدين والدولة وتطبيق الشريعة	-(4)
		62	2012			

والنتيجة نفسها خلص إليها مؤرخ ضليع لما نوّه -بصدق دراسته لتأريخ إفريقيا- أنّ ليس هناك ما ينبع عن وجود مجموعة من العلماء متجرانسة مادياً أو معنوياً، مما قد يسمح بالحديث عنها كفئة لها قوانينها الخاصة بها، مثلما هو الشأن بالنسبة للتجار أو الجندي. ولئن وُجدت بالفعل خارج أي صيغة قانونية تؤطرها، فلا ينبغي النظر إليها كفئة واعية بوجودها أو متسمة بصفات ظاهرة محددة، تمكّن من التعرف عليها ضمن مجال جغرافي معين، وإنما هي موجودة في أذهان الناس، لما اخترّت به دون غيرها من القيام على معرفة علوم الدين، مما كانت إليه الحاجة ماسّة في أوساط الناس⁽¹⁾.

لا يمكن إغفال الاعتبار السابق، فيما إذا كنا نروم -حقاً- التماس التجليات الواقعية للخطاب الديني، بعيداً عن فرض رغبات الذات على الموضوع.

يُروى عن أبي بكر الوراق الملقب بالحكيم (ت 240 هـ/854 م) قوله: "من اكتفى بالكلام من العلم، دون الزهد والفقه، تزندق، ومن اكتفى بالزهد، دون الفقه والكلام، تبدع، ومن اكتفى بالفقه، دون الزهد والكلام، تفسق، ومن تفّنّ في هذه الأمور كلها تخلّص"⁽²⁾.

يؤشر هذا القول الحصيف بكل بساطة على أضراب التجلي الديني الثلاثة في الإسلام، والتي أفرزت خطاباته المركزية، متولّة العلوم التي تأسّست على ضفاف النص الديني، وهو ما قد يفهم -أيضاً- من قول أبي بكر بن العربي (ت 1148هـ/754 م): "والذي اختاره من هذا التقسيم في طريق البيان، وعليه كنت أعوّل قدّيماً في الإيراد، أن علوم [القرآن] على ثلاثة أقسام: توحيد، وتنزيل، وأحكام"⁽³⁾.

-	-	:	-	-(1)
.224	1986	:	3	: 1
.230	1990	:	2	: -(2)
				: -(3)

على ذلك فنحن -مبديا- بإزاء ثلاثة خطابات في الدين، اختار غيرنا أن يدعوها تشكيلاً إيديولوجية⁽¹⁾، وهي الخطاب الفقهي، والخطاب الكلامي، والخطاب الصوفي، وهو ما يجد مرجعيته التأسيسية في حديث جبريل عليه السلام الشهير عن مقام الإسلام، ومقام الإيمان، ومقام الإحسان⁽²⁾.

1- الخطاب الفقهي:

على ما يمكن أن تفيده عبارة أبي منصور البغدادي (ت 429هـ/1037م): "الفقهاء من فريقي الرأي والحديث"⁽³⁾، من أن الخطاب الفقهي يباشره حملة الأحكام كما حملة الآثار، ومن أنه قد يُنظر إليهما على أنهما "يَكُملان إِذَا اجتمعَا، وينقصان إِذَا افْتَرَقَا"⁽⁴⁾، إلى حدّ أنه لم يكن يُرضي لخطة القضاء "صاحبُ حديثٍ لَا فَقْهَ لَهُ، وَلَا صَاحِبُ فَقْهٍ لَا حَدِيثَ عَنْهُ"⁽⁵⁾، إلا أن الوئام لم يكن -دوماً- السمة السائدة بين الفريقين.

التشكيلاً الأيديولوجية في

-(1)

الإسلام - الاجتهدات والتاريخ -
1993.

جامعه الصحيح
جامعه الصحيح
36 1998 : (50) 33 1998 : الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم
: (08) .

-(2)

الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم -
[283 1988]

الحدث الفاصل بين الرواية والواعي -
161 1971

المفيد للحكم في ما يعرض لهم من نوازل الأحكام -
4 384 :

ففي الغرب الإسلامي لم يشفع كون "الموطأ" للإمام مالك (ت 179هـ/795م) كتاب فقه وحديث معا، للحيلولة دون نشوب الخلاف بين فقهاء ومحدثي المالكية، إذ تحتفظ لنا كتب التراجم والطبقات بفصول من العلاقة المتواترة، التي طبعت علاقات الطرفين في فترات مختلفة من تاريخ المذهب المالكي⁽¹⁾.

كان الفقهاء - من جهتهم - يرون المحدثين بعيدين عن "مأخذ الأحكام" ،
بعدعوى أن "الواقع الحاصلة بالفقه أكثر وأعم مما يتحصل من معرفة
السنن"⁽²⁾ ، ولم يتددوا في عد "كل صاحب حديث ليس له إمام في الفقه
ضالا"⁽³⁾ ، ذلك أن الرواة قد "يحملون الشيء على ظاهره، وله تأويل من
 الحديث غيره، أو دليل يخفي عليهم، أو مترون وجب تركه عن شيء مما لا
 يعرفه إلا من تفقهه"⁽⁴⁾ .

وكان المحدثون -من جهتهم أيضا- يأخذون على الفقهاء قلة اعتمادهم بالحديث، وأنهم "لا يكادون يميزون صحيحه من سقيميه،... ولا يعبأون بما بلغهم منه أن يحتاجوا به على خصومهم إذا وافق مذاهبهم،... وقد اصطلحوا على مواضعية بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع، إذا

-1) : ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك :
 : تاريخ علماء الأندلس 1989 : 2 : 151 150/1 473/2 1967 :

1 : جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالفتوى والحكام -(2)
340 66/1 2002 :

$$\left(\begin{array}{c} 813/197 \\ \hline 1 \end{array} \right) \quad : \quad \begin{array}{c} \text{عمل من طبل من حب} \\ \text{.159} \end{array} \quad : \quad \begin{array}{c} [] \\ 2003 \end{array} \quad -(3)$$

فقر الندى () : كتاب الجامع .209 2009 /03 - (4)

كان ذلك قد اشتهر عندهم، وتعاونته الألسن فيما بينهم، من غير ثبت فيه أو يقين علم به، فكان ذلك ضللاً من الرأي، وغَبَنَاً فيه⁽¹⁾.

وبقدر ما تأدى انتقاص الفقهاء من جدار المحدثين بالفتوى إلى أن "شاع في الأذهان أنهم لا يعرفون غير الحديث، وحصرهم الرأي العام في حدود الرواية وعلومها، واستبعد كثيرون أن يكون للمحدثين نشاط فقهي"⁽²⁾، فإن النقد الذي وجّهه أهل الحديث مُنازع الفقهاء كان له -أيضاً- أثر سلبي؛ حيث اكتسبت صفة "الرأي" شيئاً فشيئاً مدلولاً قدحياً، وانزاح معناها من دلالة "الرأي الاجتهادي" إلى دلالة "الرأي الاعتباطي"⁽³⁾.

إلا أن ما تعرض له الفريقان -أهل الفقه والنظر وأهل الحديث والأثر- من هجمات مناوئة استهدفهما معاً من قبل خصومهما الفكررين، فضلاً عما أبان عنه عدد من الشخصيات الفقهية المالكية المرجعية في الغرب الإسلامي من اهتمام مشهود بالتحصيل الحديسي⁽⁴⁾، كان يدفع في اتجاه رأب الصدع بينهما، ويلأم بين جهودهما في تشكيل بنية الخطاب الفقهي في مقابل خطابات دينية مزاحمة.

(1) : معالم السنن -5-4/1 1934-32

(2) : الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري

.4 1979 :

(3) : نشأة الفقه الإسلامي وتطوره 1 : 1 .118 2007

(4)) 1148 (1149/هـ 544) 543 /

المحري 1 : . 209-185/1 2006 : مدرسة فقه الحديث بالغرب الإسلامي من النشأة إلى القرن السابع

2- الخطاب الصوفي:

كان ابن خلدون (ت 808هـ/1406م) على وعي ب مدى الافتراق الذي ظل قائماً إلى عهده بين الخطابين الفقهي والصوفي، ملأ ما يزيد في علم الشريعة بين صنفين: "صنف مخصوص بالفقهاء وأهل الفتيا، وهي الأحكام العامة في العبادات والعادات والمعاملات؛ وصنف مخصوص بالقَوْم [الصوفية] في القيام بهذه المجاهدة، ومحاسبة النفس عليها، والكلام في الأذواق والمواجد العارضة في طريقها، وكيفية الترقى منها من ذوق إلى ذوق، وشرح الاصطلاحات التي تدور بينهم في ذلك"⁽¹⁾.

ووالواقع أن العلاقة بين الفقهاء والمتصوفة هي علاقة بين نمطين من التفكير والسلوك؛ نمط اختص أصحابه بتسمية "أهل الظاهر"، وجعلوا مجال اهتمامهم "علم الشريعة"، ونمط اختص أصحابه بتسمية "أهل الباطن"، وجعلوا مجال اهتمامهم "علم الحقيقة"⁽²⁾. وكان بين الفريقين من التباين والاختلاف أكثر مما بينهما من التقارب والاختلاف، حتى صارا إلى "نوع تباغض يشبه من بعض الوجوه ما بين أهل المللتين"⁽³⁾.

وإذ لم يعد من القول الوجيه اعتبار الخطاب الصوفي "إيديولوجية أزمة" أفرزها مجتمع مأزوم كما يتراءى للبعض⁽⁴⁾، فإن من شأن ذلك أن

450	1995	:	1	:	ملقدمة	- (1)
"				:	"	- (2)
		:			:	
		:	2008	30-28 :		
.110	2016					
		:			:	
		:			مجموع الفتاوى	- (3)
.413-412/10	2004					
الشكلات الأيديولوجية في						- (4)
المغرب والأندلس في عصر المرابطين - الم alm						
الذهنيات، الأولياء - 1						
130-125	1993					

يحول الظاهرة الصوفية إلى معطى ظرفي يساوق الأزمات ولا ينفك عنها، كما لم يعد من طائل اجتذار الادعاء الموهوم الذي يحال التصوّف صيغة مذهبة لعقيدة تجريدية اتسمت بالتحجر والطقوسية، سعى الفقهاء إلى فرضها⁽¹⁾، فلم يعد مثل هذه التحريرات -إزاء ما حقيقته الدراسات الصوفية في العقود الأخيرة من تنوّع وتطور- من ملاذ سوى في أذهان أصحابها.

لكن الخطاب الصوفي الذي لا يسوغ التقليل من أصالته وعراقته، أمكنه أن يكتسب من القوة والتأثير على نفوس الناس، ما رشحه لأن ينتصب منافساً عتيداً للخطاب الفقهي، والذي فشل في احتوائه أو الحد من سرعة انتشاره وتغلغله في مختلف الأوساط الاجتماعية⁽²⁾. وما فتئ الخطاب الصوفي يروج سلطته ومرجعيته، مردداً أن "ليس في الأرض علم أعلى منه، ولا طريق إلى الله تعالى أقصد منه"⁽³⁾، وما لبث أن رام -بعد تأسيسه لشرعيته- إعلان نفسه بديلاً لكل معرفة مشروعة.

على أن الذي ظل يعكر على الخطاب الصوفي استئثاره بمرتبة الصدارة، ما تلبّس بالممارسة الصوفية منذ منشئها من نزعة عرفانية إشراقية فيضية، لم تكن محل رضا وقبول في صفوف الاتجاه السني، ما ترتب عنه في المحصلة

-(1)

تراث الإسلام : :
.86/2 23-22/1 1978

- Alfred Bel: *La Religion musulmane en Berbérie: Esquisse d'histoire et de sociologie religieuses*, T. I: *Établissement et développement de l'Islam en Berbérie du VII^e au XX^e siècle*, Paris: Librairie orientaliste Paul Geuthner, 1938, pp. 347-365.

-(2)

": " - - -
.16 2011 : 1 -
خصوصية التجربة الصوفية في المغرب - مفاهيم وتجليات -
.125 2010 /395 () دعوة الحق : نصيحة المريد

-(3)

التمييزُ بين نوعين من علم التصوّف: علم المعاملة، والذي أساسه فقه أعمال القلوب؛ وعلم المكاشفة، والذي مداره القول بالفناء والحلول والاتحاد⁽¹⁾.

إن منابذة المتصوفة للفلاسفة، وحرصهم على صون مسلكهم من كل شائبة قد تناول من مصاديقهم، لتجعل من الصعوبة بمكان، أن نقرن بين تصوّف "المعاملة"، وتصوّف "المكاشفة"، وليس غريباً أن نُعت الثاني بأنه "تصوّف فلسي"؛ بل "فلسفة صوفية"⁽²⁾، بدا معه أقرب إلى دائرة الكلام والنظر منه إلى دائرة الفقه والعمل.

3- الخطاب الكلامي:

خُوّل الخطاب الكلامي نفسه مكانة سامة في سلّم تراتبيات الخطابات الدينية، من منطلق أن شرف العلم رهين بشرف معلومه⁽³⁾، وهل ثمّة أشرف من علم موضوعه ذات الإله وصفاته، ولذلك فلا غُرُو أن عُدّ علم الكلام "مبني قواعد الشرع وأساسها، ورئيس معلم الدين ورأسها"⁽⁴⁾.

-
- (1)
- الجلية في المناقب الدهمانية .62
: غالية المرام في علم الكلام .4 1971
: طوال الأنوار من مطالع الأنظار .52 1991
- (2)
- ونظرياتها ومكانتها من الدين والحياة - 1 .604-299
: الفلسفة الصوفية في الإسلام - مصادرها 1967-66
- (3)
- : الأسرار .
- (4)

ولئن كان من المسلم به لدى نظرة المتكلمين، أن مباحث العقيدة لها التقدمة على ما سواها من مباحث الدين، إذ أنها مناط صياغة تصورات المؤمنين حول الله، والكون، والحياة، حتى لقد كان من دأب عدد من الفقهاء والمحدثين، افتتاح وختام مجتمعهم الحديبية⁽¹⁾، ورسائهم⁽²⁾، وجوامعهم الفقهية⁽³⁾، بأبواب قارّة في مسائل الإيمان والاعتقاد، إلا أن الخلاف ظل -مع ذلك- محتدما حول الطابع السجالي لعلم الكلام.

42	جامعه الصحيح	-1)
.) 35-25) " علیوسلم : "	:	
.) 1361-1349) (1265-1261)	:	
	.) (1444-1405)	
96	جامعها لصحيح	- - -
.) (118-36)	:	
) (1069-1060)	:	
.) (1186-1154)	:	(1135-1121)
"	-	-
"	"	-2)
.231/13 1994	:	": الذخيرة
القبس	" "	:
:	1	في شرح موطأ مالك بن أنس
عقد الجواهر الشمية في مذهب عالم	:	1202-1082/3 1992
المدينة	:	
:	1	.560-513/3 1995
"	(996/5386)	-3)
(1031/5422)	:	
-: الرسالة الفقهية	-	
80-75 1997	:	
:	2	
شرح عقيدة الإمام مالك الصغير أبي محمد عبد الله ابن أبي زيد القิرواني	:	
2002 شرح عقيدة ابن أبي زيد في كتابه الرسالة	:	1
المذهب المالكي ()	:	
.139-75 2011 /11	:	

إن رهان الخطاب الكلامي على التوسيع في إعمال "النظر"⁽¹⁾، والتبسيط في مسائل "الجدل"⁽²⁾، هو ما يفسّر لنا ما آل إليه تعريف علم الكلام لدى المتأخرین من أنه "علم يُقتدر معه على إثبات العقائد الدينية، بإيراد الحجج، ودفع الشبه"⁽³⁾، أو أنه "علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذهب السلف وأهل السنة"⁽⁴⁾.

لكن الخطاب الكلامي في تسوییغه لجدواه⁽⁵⁾، والحاجة الملحة إليه، في صون عقائد العامة عن "تشویش أهل البدعة"⁽⁶⁾، لم يقصِر سجاله على الخصوم المُلَلَّيين والنَّحَلَّيين⁽⁷⁾، بل تعدّاه إلى الخصوم المذهبين، الذين جرى الإِزْراء بهم، والتشنيع عليهم⁽⁸⁾، ولذلك أُستهدف من قبلهم بنعوت قادحة مستهجنة، من

-(1) (1085/٤٤٧٨) : الإرشاد إلى قواعد الأدلة في أصول الاعتقاد . 11-3 1950

أصول الديانة : (936/١٣٢٤) - (2) : 3 : " : " : الإبانة عن

اللَّمَعُ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الزَّيْغِ : 42-38 1990
.1955 : : والبدع

الموافق : (3) .7

.429 المقدمة : -(4)

¹ "استحسان الخوض في علم الكلام" - (5)

.1995 :

- (6) - المُنْقَذُ مِنِ الْضَّالِّ : 3 : 1962

132

(1013/403) - (7)

(1015, 102)

تمهد الأوائل وتلخيص الدلائ�

24 1987 : 1

قبيل ما قررَه ابن عبد البر الأندلسي (ت 463هـ/1071م) في قوله: "أجمع أهل الفقه والآثار، من جميع الأمصار، أن أهل الكلام أهل بَدَعٍ وَزَيْغٍ، ولا يَعْدُونَ عند الجميع في طبقات العلماء"⁽¹⁾.

ومهما أمكن للخطاب الكلامي أن يحوزه من انفتاح بعض الأوساط السنوية عليه، فبفضل تخفيفه من غلوائه أولاً، ملأ راح يُعلن أن الاشتغال بالكلام هو "من فروض الكفايات، لا من فروض الأعيان"⁽²⁾، ومن أنه يتعين "إلجام العوام عن علم الكلام"⁽³⁾، وثانياً، ملأ انحاز طائفة من المتكلمين -الأشاعرة والماترية- إلى تبني اختيارات الفقهاء والمحدثين من أهل السنة، والمنافحة عليها، مما دعا هؤلاء إلى الاستثناء من دائرة التقبیح، الكلام الذي يُضطر إليه، من يتصدى لرد باطل مُعلن، أو درء ضلال عامة⁽⁴⁾.

يبقى أن التباس المباحث الكلامية -خاصة لدى المتأخرین- بالمباحث الفلسفية، بحيث لا يكاد "يتميز أحد الفنین عن الآخر"⁽⁵⁾، سيثير النقاش مجدداً حول أصلية الخطاب الكلامي، وجدواه الوظيفية⁽⁶⁾.

- ": 1 : " : الاقتصاد في الاعتقاد .21 1994
- ": : " : جامع بيان العلم وفضله، وما ينفي في روايته وحمله .942/2 1994 : 1 -(1)
- ": .33 23 : " : الاقتصاد في الاعتقاد .355 -319 : -(2)
- ": . . : " : إلجام العوام عن علم الكلام .355 -319 : -(3)
- " : 938/2 : " : جامع بيان العلم .974-953/2 : -(4)
- ": .437 : " : المقدمة .111 2015 : -(5)
- ": 1 : " : التور المبين في قواعد عقائد الدين .111 2015 : -(6)

4- الخطاب الفلسفى:

ما للخطاب الفلسفية والدين؟ وهل يسعنا افتراض قيام خطاب فلسطفي في الدين؟
بمعزل عما يميل إليه البعض من اعتبار علم الكلام أحد مكونات فلسفة
إسلامية أصيلة⁽¹⁾، يراد لها أن تكون حاوية لكل من الكلام والتصوف والأصول⁽²⁾،
في مقابل فلسفة يونانية دخيلة⁽³⁾، لم يفِ تعريفها ولا تقريرها من أن تفتكم لها
موقعها مسلماً به ضمن رواد المنظومة الفكرية في الإسلام⁽⁴⁾، فإن فلسفة يونان
بمختلف اتجاهاتها المثالية الأفلاطونية، والواقعية الأرسطية، والتي تأثر لها بعض
امتدادات - وإن اتسمت بالتأقيت والظرفية - في أفق الثقافة العربية الإسلامية
الوسطية، لطالما تذرّعت بالدين بحثاً عن مشهودة ممكنة.

وبقدر ما حاول ابن رشد (ت 595هـ/1198م) أن يضمن للفلسفه الأرسطية -التي عكف على شرحها وتلخيصها- هوية مستقلة، خطاب برهاني حيال خطابات فقهية "بيانية"، أو خطابات كلامية "حجاجية"، فإنه لم يُعدُ الحديث بلسان فقيه، وهو يحتاج للفلسفه في كتابه "فصل المقال"⁽⁵⁾، وبلسان متكلّم، وهو يحاجج خصومها في كتابه "مناهج الأدلة"⁽⁶⁾.

٢/	الأكاديمية ()	"	:	-1)
76-75 27	تمهيد . (1947-1885)		.25-9	1985
	1944			-2)
)	(866/هـ 252)	:	لتاريخ الفلسفة الإسلامية	
	(1198/هـ 595))		-3)
		(1037/هـ 428)		(950/هـ 339)
	نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام	.		
		.47/1 [1996]	:	9
			-	-4)
				"
		.513 المقدمة "	"	-5)

٤: فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال

.85 1997
" : -(6)

ولئن كان البعض يرى في صنيع الفيلسوف الأندلسي محض تستر بالدين⁽¹⁾، أو توظيف له⁽²⁾، ذودا عن حياض "علوم الأولئ"، التي استقر في المخيال الجمعي أنها مهجورة مذمومة، مظنون بمعاطيها "الخروج من الملة، والإلحاد في الشريعة"⁽³⁾، إلا أن البعض الآخر يقرر -في كثير من الثقة- أنه لا سبيل إلى إنكار التلازم القائم بين "الفقية" و"الفيلسوف" في شخص ابن رشد، فهما متكملان لا يتصور انفصال أحدهما عن الآخر⁽⁴⁾.

إن الفلسفة بما هي "علم حقائق الأشياء"⁽⁵⁾، أو "علم الأشياء بحقائقها"⁽⁶⁾، فإن ذلك ربما كان من أكبر العوائق في سبيل تأمين تواصل سلس

-
- ": الكشف عن مناهج الأدلة ."
": في عقائد الملة =
1 .100-99 1998 .
1 . العقل والوحى -منهج التأويل بين ابن رشد وموسى بن ميمون وسيسيوزا - .(1)
1 .49 2014 .
": الاتجاهات المثلالية في الفلسفة العربية الإسلامية .(2)
1 .395 394/3 2005 .
": طبقات الأمم .(3)
1 .164 1985 .
": (1990-1901) .(4)
- Robert Brunschvig: "Averroès juriste", in: *Études d'islamologie*, Paris: G.-P. Maisonneuve & Larose, 1976, 2/167.
- ":
- Roger Arnaldez: *Averroès, un rationaliste en Islam*, 1 éd., Paris: Balland, 1998, pp. 31-43.
2010 : 1 . الفقه والفلسفة في الخطاب الرشدي .498
1989 : 2 . مفاتيح العلوم .(5)
.97/1 1950 : . الرسائل الفلسفية .(6)

للفيلسوف مع الجمهور، بل إن الإنصاف ليقتضي الاعتراف بأنه لم يسع إلى ذلك أبدا⁽¹⁾. ولن يفيد الخطاب الفلسفي ما ظل يتسبّب به الفيلسوف من أن صناعته هي "أعلى الصناعات الإنسانية منزلة، وأشرفها مرتبة"⁽²⁾، سوى مزيد من الإغراق في النخبوية، وبالتالي ضالة حظوظ منافسة الخطابات الدينية التي باشر مناقضتها، مزمعاً تحديها.

وإذا كان الخطاب الكلامي قد حرص - غالباً - على رسم حدود، وإن لم تكن دوماً واضحة بالقدر الكافي، بينه وبين الخطاب الفلسفي⁽³⁾، غير أن التداخل ظل متفاقماً بين خطاب فلسفياً ذي خلفية مادية عقلانية، وخطاب فلسفياً آخر - ذي خلفية روحية عرفانية⁽⁴⁾، ومع أنهما كانا يلتقيان على أكثر من صعيد فيما يتناولنه من مسائل الكون والوجود⁽⁵⁾، وأنهما كانا - أيضاً - "يصبّوان [كلاهما] إلى البحث عن الحقيقة الكامنة خلف ظواهر الأشياء"⁽⁶⁾، إلا أنهما لم يتخدقا في جبهة واحدة في وجه خصومهما، ممن كانوا يكيلون لهما تهمة الاستئثار بالدين؛ بل والعمل على تقويض بنائه.

-(1)

.150 : الكشف عن مناهج الأدلة

.97/1 : الرسائل الفلسفية -(2)

-(3)

1

: الصحف الإلهية

.66-65 1985 :

"

:

-(4)

مدخل إلى التصوف الإسلامي 3 .187 1979 :

: شفاء السائل ومحظي المسائل 1 : -(5)

.120 111-110 107-106 1996 :

2015 /89 () الكلمة " .. " : -(6)

.77

ورغم كل المؤشرات المشجعة على حدوث تقارب ما، ضمن دائرة الخطاب الفلسفي⁽¹⁾، بين فصيلي: الحكمة العقلية والحكمة الذوقية، أو المعرفة الوجودية والمعرفة الشهودية، إلا أن "النظر" و "الكشف" قدر لهما أن يظلا على طرفي نقىض⁽²⁾.

5- الخطاب الديني المرجعي:

لم يكتف كل خطاب - مما عرضنا- بالعمل على تأكيد حضوره، وتحقيق التناغم بين مختلف مكوناته، بل كان دأبه التطلع إلى الاستئثار بالمرجعية الدينية، ولذلك ما فتئ يطلق المعارض ضد كل خطاب مزاحم.

فالخطاب الفقهي كان يروم زحزة الخطاب الصوفي عن موقعه، بما كان يثيره من تحفظات على المسلك الصوفي، حتى لقد عد أبو الحسن الششتري (ت 666هـ/1269م) نحو سبعين مؤاخذة، مما عابه الفقهاء على سالكي طريق الصوفية⁽³⁾. وإلى ذلك فإن الخطاب الفقهي لم يجد كبير عناء، في الحد من فاعلية الخطابين الكلامي والفلسفي، لما راح يردد -كالالزمة- من بُغض

(1271/669) -(1)

الأخوات والأخوة: **فوات الوفيات والذى لعل بها** (1240/هـ 638) - (1198/هـ 595) - (253/2 1974-73) : 1 168/15 2003 : **الكشف** : **الناظر** : **الإنالة العلمية من الرسالة العلمية في طريق القراء المجردين من الصوفية** .372/2 1992-77 : 1 76-75 2004 : - (2) .

السلف الصالح للكلام⁽¹⁾، وتبديع أهله⁽²⁾، والتحذير من علوم الأوائل، الحائدة عن سنن السداد⁽³⁾.

أما الخطاب الصوفي، والذي كان يحرز -مع مرور الوقت- تقدماً تلو آخر، كان يتعين عليه، فيما هو يناوش الخطاب الفقهي منافسه العتيد، ألا يفوّت -بدوره- ضرب مصداقية الخطابين الكلامي والفلسفي.

فيمازاء تأكيد الصوفية الدائب على أولوية الحقيقة على الشريعة⁽⁴⁾، فإن تعريضهم بانحياش خصومهم الفقهاء إلى إيثار الدنيا على الآخرة⁽⁵⁾، لا يضارعه حماساً سوى إنجائهم على المتكلمة والمفلسفة اجتياحهم الناس عن فطرة الإيمان⁽⁶⁾، وإفسادهم عقائد العوام⁽⁷⁾.

ولم يتردد الخطاب الكلامي -والجدال والمناظرة حلبته الأثيرة- في النيل من تماسك الخطابات الثلاثة: الفقهي، والصوفي، والفلسفي.

- [] ... : " : - (1)
- : صون النطق والكلام عن فقي النطق والكلام : " : .
- .185 1970 : 2 : .
- : جامع بيان العلم وفضله 942/2 943 : .
- : ذم الكلام وأهله (1089هـ 481) : 1 : .
- .2002-1996 : .
- : النور المبين 110-109 : .
- : العواسم من القواصم 38 [1974] : .
- : إثم دال عينين ونزهة الناظرين في مناقب الأخوين 84 13498 : .
- : كتاب الشهاب موعظة لأولي الألباب 146-145 2005 : .
- : الفتوحات المكية 1 155-154/1 : .
- : كشف الفضائح اليونانية ورشف الصائح الإيمانية 100 69-68 1999 : 1 : .

ففيما كان المتكلم ينعت خصومه النصيين من الفقهاء والمحدثين بـ "الحشو والطعام"⁽¹⁾، فإنه لم يتورّع عن قذف المتصوفة بالغلو والزندقة⁽²⁾، أما حظ الفلسفه فكان تزييف أقوالهم، ودحض معتقداتهم⁽³⁾.

يبقى أن الخطاب الفلسفى، وقد ألفى نفسه الأقل حظاً في ميدان التنازع على المرجعية الدينية، بالرغم من تلفعه الظاهر بستر الشريعة⁽⁴⁾، سيكون لزاماً عليه أن يصمد بقدر الوسع أمام هجمات خصومه، دون أن يكلّ عن توجيه سهام النقد إليهم. فلم يأل الفيلسوف جهداً في التشكيك في نزاهة الفقهاء⁽⁵⁾، والتوهين من طرق نظر الصوفية⁽⁶⁾، والتشهير بتآؤيلات ومغالطات المتكلمين⁽⁷⁾.

1	:	الإعلام بمناقب الإسلام	-(1)
	.	107 1988	
		(936/ ٩٣٢٤)	-(2)
		(987/ ٩٣٧٧)	
	:	-	-
	81-80 78 1954-50	:	1
.73-71 70 1992	:	1	
		(1148/ ٥٤٣)	-(3)
	" (1111/ ٥٥٥)		
			.78
	" (1044/ ٤٣٦)		-(4)
	"		
	" (1271/ ٦٦٩)		
2	:	1	
	:		
	:	222-221 2005	
	.	327/5 1986-85	
		.95	-(5)
	:	الكشف عن مناهج الأدلة	-(6)
	117		
	:	30-29 1994	
1	:	الرسائل الفلسفية 1/103-104 إحصاء العلوم	-(7)
		.91 1996	

هل يكون هذا التدافع بين الخطابات المتنافسة على موقع المرجعية الدينية قد أسفر عن غلبة أحد الأطراف؟ أم أن العداء المتجدّر بينها يكون قد أفضى إلى أفق مسدود؟

ربما كان يلزمنا التلبيث قليلا، قبل الخلوص إلى نتيجة حاسمة بهذا الشأن، فإن المتأمل في أدبيات الخطاب الديني بمختلف أطيافه، لن يفوته أن يسجل أنه بالرغم من كل الجلبة المترتبة عن مقارعة الخصوم، إلا أن ممارسةً اتسمت بمقدار من النضج والمسؤولية، كانت تنزع نحو مزيد من تسليط النقد الذاتي على مستوى كُل خطاب، كما نحو مزيد من توسيع دوائر التماس بين شتى الخطابات المتنافرة.

فإن المتفقهة لم يكن ليغيب عنهم ما يورثه إدمان الاشتغال على "القوانين الفقهية"، من قساوة قلب، وغلظة طبع، ما يدعو إلى النظر في "علم الزهد والحكمة، وفي كلام الآخرة، وفي شمائل الصالحين"⁽¹⁾، ذلك لأن مدار الصلاح على القلب؛ فـ"بفساده تفسد الجوارح، وبصلاحه تصلح"⁽²⁾، وعليه لم يكن يُدعا ما أُثر عن عدد من مشاهير الفقهاء، من إقبال على التأليف في "علم التذكير"⁽³⁾.

٣- تنبية الغافلين : بستان العارفين -(١)

.312 1993

- (1)

$$\text{سراج}'' \quad (1148/543) : - - - \quad - (3)$$

المهتمين في آداب الصالحين" (1183/578) "المستغثين بالله تعالى، عند المهمات وال الحاجات، والمتض عن الله

من الكتب الصالحة، وعن العلماء والصلحاء والزهاد رضي الله عنهم" :

.1994 : 1

ومع أن موقف الفقهاء المناوئ للفلسفة ظل ثابتا⁽¹⁾، إلا أن موقفهم من الكلام راح يُطامِن من نبرته المُناِجزة، بدعوى أن اليسير من الكلام في معرفة الاعتقادات، قد يكون مأنوساً لا نكير عليه⁽²⁾. ويبدو أن التوليفة الأشعرية في العقيدة، والتي حظيت بالتأم الشافعية وأكثر المالكية حولها، قد نجحت إلى حد كبير، في تخفيف أجواء الاستيحاش من علم الكلام.

وليس من غير دلالة إدلة المتصوفة أن "علم الفقه" مجاور لعلم طريق الآخرة⁽³⁾، بل وتأكيدهم الصريح في مقابل أن "كل شريعة غير مؤيدة بالحقيقة، فأمرها غير مقبول"، على أن "كل حقيقة غير مقيّدة بالشريعة، فأمرها غير محصول"⁽⁴⁾. ومن ثم إلحاهم على ضرورة انضباط المسلك الصوفي بأحكام الكتاب والسنّة⁽⁵⁾؛ حتى لكان من قول أبي يوسف الدّهْماني (ت 621 هـ/1224 م)، وهو المعدود من بين أقطاب المدرسة المَدِينيَّة بِإفريقيَّة: "لا أقبل شيئاً من الخواطر وغيرها إلا بشهادتي في كتاب الله وسنة رسوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽⁶⁾.

وكانما على سبيل الاعتذار، قول محيي الدين بن عربي (ت 638 هـ/1240 م): "فإياك يا أخي -عافاك الله من الظن السوء- من أن تظن في أبي أذم

-
- فناوي هو مسائله في التفسير والحديث والأصول والفقه
: 1 : 2109/1 1986 : .
- المعيار المُعَرَّب والجامع المُغَرَّب عن فناوي علماء إفريقيَّة والأندلس والمُغَرَّب
: 1 : 230/11 1983-81 : .
- إحياء علوم الدين
: 19/1 1982 : .
- الرسالة القشيرية
: 1 : .82 2001 : .
- كتاب الشهاب
: الإِنَّالَةُ الْعُلُمِيَّةُ 86 231 : .44
- الأسرار الجلية في المناقب الدهمانية
: 170 : .
- (1)
"-(2)
-(3)
-(4)
-(5)
-(6)

الفقهاء من أجل أنهم فقهاء، أو لنقلهم الفقه، لا ينبغي أن يُظن هذا ب المسلم، وإن شرف الفقه وعلم الشرع لا خفاء به، ولكن أذم من الفقهاء الصنف الذي تكالب على الدنيا، وطلب الفقه للرياء والسمعة”⁽¹⁾.

لكن، ومهما أثر عن بعض المتصوفة من اعتناء بالنظر في المباحث الكلامية⁽²⁾، إلا أن التحرّز سيظل قائما حيال الإيغال فيه؛ وخاصة فيما هو مظنون من ترف الكلام وفضوله، وهي الخلفية التي صدر عنها قطاع عريض من المتصوفة في نبذ الفلسفة، أرسطية مشائية كانت⁽³⁾، أو عرفانية فيضية⁽⁴⁾.

إن تبادل عبارات الود والإطراء بين المتفقّهة والمتصوّفة، لن يكون للمتكلّمة إليه مدخل أو سبيل، فإن صناعة الكلام في الغرب الإسلامي، حيث حجم التحديات من خارج الدائرة الإسلامية كان أقل مما هو قائم في الشرق

-(1) : روح القدس في محاسبة النفس : 1970 102 .

- (2)

-(2)) 604 هـ 1207 () : التشوّف إلى رجال التصوف : 4 : 608 1211/ .
 -(3) : التكملة لكتاب الصلة (263) 436-435 2014 : 1 : 275-276/3 2011 (2559) 627 هـ 1230 () .

وَدَعَ الْفَلَاسِفَةُ النَّذِيْمِ جَمِيعَهُمْ وَمَقَالَهُمْ، تَأْتِي الْاَحَقُّ الْوَاجِبَأُ
 فَلَيَظْرُ بِعَقْدِكَ هُلْ تَرَى مَنْقَسِبًا فِي مَنْ تَرَى إِلَّا دَعِيَّا كَادِبًا

-(4) : أعلام مالقة : 1 : 261 1999 : 2 : 521/3 1977-73 .
 : الإحاطة في أخبار غرناطة :

-(4)) 669 هـ 1271 (" " : المقصَد الشَّرِيفُ وَالْمُتَرَّعُ الْلَّطِيفُ فِي التَّعْرِيفِ بِصَلَحَاءِ الْرِيفِ : 2 : 69 1993 .

الإسلامي⁽¹⁾، سيجعل الحاجة إلى علم الكلام رهين اعتبارات ظرفية، وتطور بطيء في التزحزح عن طور العقيدة السلفية القائمة على التسليم والتفويض، واللحاق بطور العقيدة الأشعرية النزاعية إلى الجدل والتأويل⁽²⁾.

ومن البدهي أن التنازلات التي بذلها الخطاب الكلامي لفائدة الخطابين الفقهي والصوفي، في صورة إجلال لصناعة الفقه⁽³⁾، وإقرار مسلك التصوف⁽⁴⁾، أو في صورة ما يشبه محاولة الانفصال عن الفلسفة، وقلب ظهر الماجن لها⁽⁵⁾،

-(1) .230/11 : المعيار المعرّب

-(2)

— — — — —

- Hady Roger Idris: "Essai sur la diffusion de l'asšarisme en Ifriqiya", *Les Cahiers de Tunisie*, T.I, № 02, 1953, pp. 126-140.

تطور المذهب الأشعري في الغرب الإسلامي 2007

تطور المذهب المالكي - " : إسهام الباقي واللخمي في 2014 : 23-22 : 2015 221-193

الإعلام بمناقب الإسلام : 117 - (3)
 (1210 / 606) - (4)

الطالب العالى من العلم الإلهى : 1 : .53/1 1987 . (869 / 255) - (5)

يكن له من عائد -فيما يبدو- سوى ما قد يكون أظفره به من بعض قبول في الدوائر السنوية؛ وبخاصة لما آثر تقديم مباحثه النظرية العصبية، في صيغة رسائل عقدية مختصرة⁽¹⁾، أو منظومات عقدية مبسطة⁽²⁾.

وليس سوى من قبيل الأماني التي لم يُقدّر لها التحقق، قول المفكر العربي حسن حنفي عن الخطاب الفلسفى إنه: "تطوير للخطاب الدينى، ووارث له، ينزع منه الجانب العقائدى القطعى النقلى السلطوى، ويحيله إلى خطاب عقلى برهانى"⁽³⁾.

ذلك أن الفيلسوف في بيئه الغرب الإسلامى، ولو على فرض أنه كان يملك وعيا بالتمايز الحضاري بين الثقافتين الإسلامية واليونانية؛ يعكسه أسلوب تقريره

" : (1100 هـ / 493) =

...

" : 1 : -: الحيوان - :
 : : 134/2 1969-65 : أصول الدين .13 2003

- (1) المختصر فيما يلز معلمه ولا يسع جهله من علم أصول الدين وإجماعاته

1 : 2013 : العقيدة البرهانية والفصول الإعانية) 1178 هـ / 574 (

.2008 :

:-

- (2) (1126 هـ / 520) : "التبني والإرشاد في علم الاعتقاد" 2014

2014

- (1202 هـ / 598) :-

1 : : "الذيل والتمكملة لكتابي الموصول والصلة" .220/3 2012

- (3) 2004 : حصار الزمن -إشكالات الحاضر- 1

.13

للمباحث الفلسفية اليونانية⁽¹⁾، بغية تسويغها في الفضاء العربي الإسلامي. وعلى تأكيده المستمر بأن الفلسفه هم من "أشد الناس تعظيمها [للشائع]، وإيمانا بها"⁽²⁾، وقد حرص على تقديم الإثباتات الممكنة على أن "ما يعتقده المشاؤون، وما يعتقده المتكلمون من أهل ملتنا، في كيفية وجود العالم متقارب في المعنى"⁽³⁾. وعلى ما طفق يعالجها من تقويم لانحراف الممارسة الفلسفية لدى بعض متكلفه العصر⁽⁴⁾، فإن مأزق الاغتراب ظل مُحدقا بخطابه، مما حال -دوما- دون افتتاح الاعتراف به⁽⁵⁾، وقلص -بالتالي- من فرص تأثيره في محیطه المباشر.

إن الخطاب الفلسفی، الذي راهن لرده من الزمن، على تقديم منظورات للكون والحياة، مختلفة عما هو شائع في الثقافة الدينية السائدة، وجد نفسه

- (1)
- " :
- وطرفة الدهر : تأافت التهافت -(2)
- عيون الأنبياء في طبقات الأطماء -(3)
- (4)
- (5)

مجبراً على الانزواء بعيداً في الزوايا المنسية، والبؤر الهمامشية⁽¹⁾، ولن يوقف له على أثر في أواخر العصر الوسيط، سوى على أطلال شاحبة في تلaffيف علمي الكلام⁽²⁾ والأصول⁽³⁾، بعد أن تضافت عوامل من داخل الخطاب الفلسفية نفسه، وأخرى من خارجه، على تهيئة المناخ لإدانته، بصفة نهائية وحاسمة⁽⁴⁾.

قد يُفهم مما تقدّم، أن ممارسة شيء من النقد الذاتي، وقد واكتها - وإن في حدود ضيقة - نوع من الإقرار بجدارة الخطاب الآخر، وإن لم يكن يخلو - بطبيعة الحال - من محاولة احتواء واستيعاب، سيكون له أثره الجلي في حصول قدر من التقبل للخطاب الآخر، لم يصل حدّ الإفصاح بالتسليم له بأحقيته في الاستبداد بتمثيل المرجعية الدينية.

على أن التقارب الذي يسعنا الاعتداد بأهميته في انبثاق خطاب ديني مرجعي في الغرب الإسلامي، هو ما نشأ عن تصالح الخطابين الفقهي والصوفي، وسعيهما لتكريس صورة التكامل بين علمي الظاهر والباطن⁽⁵⁾، حتى بات من

2008	:	3	الخطاب والتأويل	-(1)
		.22		
				-(2)
.2010	:	1	-	-
-				-(3)
.2012	:	1	ط	-
				-(4)
:	"	"		
:	61-57	2005	1	
1993	:	1		
			.406 151/5 465-464 393/3	
125	2001	1	:	-(5)
=			:	

المسلم به أن "الفقه والتصوّف شقيقان في الدلالة على أحكام الله وحقوقه"⁽¹⁾، وأنه "لا تصوّف إلا بفقهه،... ولا فقه إلا بتصوّف"⁽²⁾، وغداً مما يُنصح به المريد أن "توسيط بين الشريعة والحقيقة"⁽³⁾.

وإذا كانت الصيغة النهائية التي جرى الركون إليها، كجزء من منظومة دينية مرجعية، تنص بلا مواربة على⁽⁴⁾:

وَفِي طَرِيقَةِ الْجُنَيْدِ إِلَكَ عَقْدِ الْأَشْعَرِيِّ وَفِقْهِ مَالِكٍ

فإن الرعم بمركزية الخطاب الفقهي ضمن هذه التوليفة الدينية أمر لا مدفع له، ففي نطاق المجتمع الإسلامي أضحت الفقيه هو من يملك معرفة تتمتع بإجماع حول أولويتها وضرورتها. إنها معرفة قدر لها أن تحوز "أكبر قدر من الحضور والنفوذ والتأثير"⁽⁵⁾، ولعله ما حدا بالfilosofus محمد عابد الجابري إلى القول: "إذا جاز لنا أن نسمى الحضارة الإسلامية بإحدى منتجاتها، فإنه سيكون علينا أن نقول عنها إنها حضارة فقه".⁽⁶⁾

1	1	1	1
.137-136	1997		
.29 2005	: 2	:	: -(1)
		.22	-(2)
		: نصيحة المريد	-(3)
		.123 (1631/ 1040)	-(4)
		.2 . .	-(5)
		: المعرفة والسلطة في التجربة الإسلامية -قراءة في نشأة علم الأصول ومقاصد الشريعة-	-(6)
	.16 13 2010	:	1
	: تكوين العقل العربي		-(6)
	.96	2009	